|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| CBD | **C:\Users\User\Favorites\Documents\Desktop\UNEnvironment_Logo_Arabic_Full_colour.jpg** | Macintosh HD:Users:bilodeau:Desktop:logos:template 2017:un.emf |
| Distr.GENERALCBD/COP/15/1/Add.56 September 2023ARABICORIGINAL: ENGLISH  | **CBD_logo_ar-CMYK-black  Converted**  |

**مؤتمر الأطراف في**

**الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي**

الاجتماع الخامس عشر، الجزء الثاني المستأنف

نيروبي، 19 و20 أكتوبر/تشرين الأول 2023

البند 2 من جدول الأعمال

**شروح جدول الأعمال المؤقت**

**مقدمة**

1. بناء على دعوة من حكومة الصين، ووفقا لما قرره مؤتمر الأطراف في الاتفاقية في مقرره [13/33](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-13/cop-13-dec-33-ar.pdf)، كان من المقرر عقد الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في كونمينغ، الصين، في أكتوبر/تشرين الأول 2020. وكان من المقرر عقد الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية والاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها بالتزامن مع الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف. ولكن بسبب جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19)، تم تأجيل الاجتماعات.
2. وبناء على الاتفاق على عقد الاجتماعات على جزأين، ومع مراعاة ضرورة عقد الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف قبل نهاية عام 2022، عُقد الجزء الأول من الاجتماعات الثلاثة بصيغة مختلطة، عبر الإنترنت وبالحضور الشخصي في كونمينغ، في الفترة من 11 إلى 15 أكتوبر/تشرين الأول 2021. وعُقد الجزء الثاني بالحضور الشخصي في مونتريال، كندا، في الفترة من 7 إلى 19 ديسمبر/كانون الأول 2022؛ ولكن بسبب عقبات إجرائية، تم تعليق الجزء الثاني قبل الانتهاء من النظر في بعض بنود جدول الأعمال.
3. وبناء على قرار مكتب مؤتمر الأطراف في اجتماعه الذي عُقد في 31 يوليو/تموز 2023، سيُعقد الجزء الثاني المستأنف من الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف يومي 19 و20 أكتوبر/تشرين الأول 2023، في نيروبي، بالتعاقب مع الاجتماع الخامس والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية.
4. وأُقر جدول أعمال الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف[[1]](#footnote-1) في الجزء الأول من الاجتماع. وتحتوي هذه الوثيقة على شروح بنود جدول الأعمال التي سيتم تناولها في الجزء الثاني المستأنف، أي تلك التي لم يجر النظر فيها أو إكمالها في الجزء الأول أو الثاني.

**أولا- المسائل التنظيمية**

**البند 1- افتتاح الاجتماع**

1. سيبدأ الجزء الثاني المستأنف من الاجتماع في الساعة 3 ظهرا يوم 19 أكتوبر/تشرين الأول 2023.
2. وسيفتتح الاجتماع رئيس الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف أو من يمثله.
3. وسيلقي الأمين التنفيذي بالإنابة كلمة أمام المشاركين ويصف الغرض من الاجتماع.
4. وسيُفتتح الجزء الثاني المستأنف من الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة والجزء الثاني المستأنف من الاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بالتزامن مع افتتاح الجزء الثاني المستأنف من الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف.

**البند 2- المسائل التنظيمية**

*أعضاء المكتب*

1. سيستمر رئيس الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف، وهو وزير الإيكولوجيا والبيئة في الصين، رونكيو هوانغ، في العمل خلال الجزء الثاني المستأنف وحتى انتخاب رئيس جديد عند افتتاح الاجتماع السادس عشر. ووفقا للمادة 21 من نظامه الداخلي، انتخب مؤتمر الأطراف، في اجتماعه الرابع عشر، 10 نواب للرئيس من بين ممثلي الأطراف الحاضرين في الاجتماع لفترة عضوية تبدأ عند اختتام الاجتماع الرابع عشر وتنتهي باختتام الاجتماع الخامس عشر. وتم بعد ذلك استبدال ثلاثة من أعضاء المكتب، في حين ظل منصب واحد شاغرا في انتظار تسمية عضو بديل. وبناء على ذلك، يتألف المكتب من الأعضاء التالية أسماؤهم، بالإضافة إلى رئيسه:
* إريك أوكوري (غانا)
* ميليسي ماريو (إثيوبيا)
* راغو كومار كودالي (الهند)[[2]](#footnote-2)
* لينا العوضي (الكويت)
* تيونا كارشافا (جورجيا)
* كلوديانا ماريكا (ألبانيا)[[3]](#footnote-3)
* يوجينيا أرغويداس مونتيزوما (كوستاريكا)[[4]](#footnote-4)
* هيلينا جيفري براون (أنتيغوا وبربودا)
* غابرييل أوبرماير (النمسا)
* نيوزيلندا (شاغر)[[5]](#footnote-5)

*جدول الأعمال*

1. على النحو المشار إليه في الفقرة 4، أُقر جدول الأعمال المؤقت في الجزء الأول من الاجتماع الخامس عشر. وأكمل مؤتمر الأطراف النظر في البنود 4 و6 إلى 27 من جدول الأعمال في الجزأين الأول والثاني من اجتماعه الخامس عشر ولكنه لم يُكمل النظر في البند 2 من جدول الأعمال فيما يتعلق بانتخاب أعضاء المكتب. ونتيجة لعقد الاجتماع المستأنف، يظل البندان 1 و3 من جدول الأعمال صالحين. وبالإضافة إلى ذلك، بعد انسحاب البلد المضيف الذي تم تعيينه سابقا للاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف، يتعين تحديد بلد مضيف جديد. وأخيرا، لم ينظر مؤتمر الأطراف في البنود من 28 إلى 30 من جدول الأعمال. ولذلك، يتعين النظر في البنود من 1 إلى 3 و5 و28 إلى 30 في هذا الاجتماع.

*تنظيم العمل*

1. سيُدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في تنظيم العمل المقترح الوارد في المرفق الثاني واعتماده. ونظرا للعدد المحدود والطبيعة الإجرائية للبنود التي سيتم تناولها، فمن المقترح أن تتم جميع الأعمال في جلسة عامة.
2. وستكون الترجمة الفورية متاحة للجلسات العامة.

*المقرر*

1. في الجلسة العامة الافتتاحية للجزء الأول من الاجتماع، التي عُقدت في 11 أكتوبر/تشرين الأول 2021، وافق مؤتمر الأطراف على انتخاب إلفانا راماج (ألبانيا) مقررة للاجتماع. وبعد مغادرة السيدة راماج للمكتب في وقت لاحق، سيقترح المكتب مقررا جديدا لينتخبه مؤتمر الأطراف.

*الانتخابات*

1. في الجزء الثاني المستأنف من اجتماعه الخامس عشر، سينتخب مؤتمر الأطراف نوابا جددا لرئيس المكتب. وتبدأ فترة ولايتهم عند اختتام الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف وتنتهي عند اختتام اجتماعه السادس عشر، وفقا للمادة 21 من النظام الداخلي.
2. وتنص المادة 26 من النظام الداخلي على أن ينتخب مؤتمر الأطراف رئيس أي هيئة فرعية. ولذلك سيتعين على مؤتمر الأطراف أن ينتخب رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ورئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ لرئاسة الهيئتين المعنيتين لفترة ولاية تبدأ عند اختتام الاجتماع الخامس عشر وتنتهي عند اختتام الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف.
3. ووفقا للتناوب الإقليمي المعمول به، من المتوقع أن يتم انتخاب رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية من دول أوروبا الشرقية، وأن يتم انتخاب رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ من مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ.
4. وستتوفر معلومات إضافية عن إجراءات انتخاب أعضاء المكتب في وثيقة معلومات CBD/COP/15/INF/28، وستقدم الأمانة إحاطة بشأن عملية الانتخاب قبل تاريخ الانتخاب.

**البند 3- تقرير عن وثائق تفويض الممثلين لدى الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف**

1. تنص المادة 18 من النظام الداخلي على ما يلي:

تقدم وثائق تفويض الممثلين وأسماء الممثلين المناوبين والمستشارين إلى الأمين التنفيذي لمؤتمر الأطراف أو إلى ممثل الأمين التنفيذي، إن أمكن، في موعد لا يتجاوز أربع وعشرين ساعة بعد افتتاح الاجتماع. ويجب أيضا تقديم أي تغيير لاحق في تكوين الوفد إلى الأمين التنفيذي أو ممثل الأمين التنفيذي. وتصدر وثائق التفويض إما عن رئيس الدولة أو الحكومة أو عن وزير الخارجية، أو عن السلطة المختصة في المنظمة في حالة منظمة تكامل اقتصادي إقليمية.

1. وتنص المادة 19 أيضا على أن "يقوم مكتب أي اجتماع بفحص وثائق التفويض ويقدم تقريره إلى مؤتمر الأطراف لاتخاذ قرار بشأنها".
2. ومن أجل مساعدة الأطراف على الامتثال لأحكام المادة 18، أصدر الأمين التنفيذي الإخطار رقم 2023-081 وأتاح نماذج من وثائق التفويض المناسبة.[[6]](#footnote-6) وعلى النحو المحدد في الإخطار، يجوز للأطراف التي قدمت بالفعل وثائق تفويض صالحة لممثليها للمشاركة في الجزء الثاني من الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في ديسمبر/كانون الأول 2022، أن تؤكد، من خلال مذكرة شفوية، أن وثائق التفويض لا تزال صالحة لغرض الاجتماع الحالي. وكما هو موضح أيضا في الإخطار، ينبغي أن يصدر هذه المذكرة الشفهية مسؤول كبير في وزارة خارجية الطرف المعني، ويجب أن تشير بشكل محدد إلى وثائق التفويض المقدمة للاجتماع الذي سيعقد في ديسمبر/كانون الأول 2022.
3. وسيتعين على الأطراف التي لم تقدم وثائق تفويض صالحة للاجتماع المنعقد في ديسمبر/كانون الأول 2022 أن تقدم وثائق تفويض حتى تتمكن من المشاركة في صنع القرار خلال الاجتماع الحالي. وسيتعين على الأطراف التي سترسل ممثلين جدد إلى الاجتماع الحالي أن تقدم وثائق تفويضهم.
4. ويجب تقديم وثائق التفويض الأصلية أو المذكرة الشفوية، حسب الاقتضاء، إلى الأمانة في أقرب وقت ممكن، ويفضل أن يكون ذلك بحلول 6 أكتوبر/تشرين الأول وفي موعد أقصاه 15 أكتوبر/تشرين الأول 2023.
5. وسيُدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في التقرير المتعلق بوثائق التفويض المقدم إليه من المكتب واعتماده.
6. وفي الجلسة العامة الافتتاحية للجزء الأول من الاجتماع، تم انتخاب إريك أوكوري (غانا) ممثلا للمكتب لاستعراض وثائق التفويض.

**البند 5- تاريخ ومكان الاجتماعات القادمة لمؤتمر الأطراف**

1. وفقا للفقرة 2 من المادة 4 من نظامه الداخلي، يقرر مؤتمر الأطراف في كل اجتماع عادي تاريخ ومدة الاجتماع العادي التالي. ووفقا للمادة 4 أيضا، تُعقد الاجتماعات العادية كل سنتين. وقرر مؤتمر الأطراف، في مقرره 13/33، عقد اجتماعه السادس عشر (مع الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة والاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا) في تركيا. غير أن تركيا أبلغت الأمانة، في 25 يوليو/تموز 2023، بقرارها الانسحاب من استضافة ورئاسة الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف بسبب حالة القوة القاهرة الناجمة عن الزلازل الذي وقع في فبراير/شباط 2023. وأُرسلت المعلومات إلى الأطراف من خلال الإخطار رقم 2023-82 المؤرخ 31 يوليو/تموز 2023.
2. وسيُقدم تحديث بشأن هذه المسألة إلى مؤتمر الأطراف في الاجتماع الحالي.

**سابعا- المسائل الختامية**

**البند 28- مسائل أخرى**

1. قد يرغب مؤتمر الأطراف في النظر في المسائل الأخرى المثارة والمقبولة للمناقشة، وفقا للمادة 12 من نظامه الداخلي والفقرة 7 من المقرر [16/](https://www.cbd.int/decisions/cop/?m=cop-04)4.

**البند 29- اعتماد التقرير**

1. سيُدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في مشروع تقرير الجزء الثاني من اجتماعه الخامس عشر واعتماده، وسيُعده المقرر على أساس الوثيقة CBD/COP/15/Part-II/L.1/Rev.1، بصيغتها النهائية لمراعاة وقائع الجزء الثاني المستأنف من اجتماعه الخامس عشر.
2. وسيشكل تقريرا الجزء الأول[[7]](#footnote-7) والجزء الثاني من الاجتماع معا وقائع الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف.
3. وقد يرغب مؤتمر الأطراف أيضا في أن يرفق بمحضر الوقائع نتائج الجزء الرفيع المستوى من اجتماعه والأحداث الأخرى التي عقدت بالتزامن مع اجتماعه الخامس عشر. ووفقا للممارسة المتبعة، قد يرغب في الإذن للمقرر باستكمال التقرير النهائي بعد الاجتماع، بتوجيه من الرئيس ومساعدة الأمانة.

**البند 30- اختتام الاجتماع**

1. من المتوقع أن يتم اختتام الجزء الثاني المستأنف من الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف بحلول الساعة الواحدة بعد الظهر من يوم 20 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

*المرفق الأول*

**ألف- وثائق العمل**

| ***الرمز*** | ***عنوان الوثيقة*** | ***بند جدول الأعمال*** |
| --- | --- | --- |
| CBD/COP/15/1/Rev.1 | جدول الأعمال المؤقت | 2 |
| CBD/COP/15/1/Add.5 | شروح جدول الأعمال | 2 |
| CBD/COP/15/4 | تقرير مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي عن اجتماعه الخامس عشر (الجزء الأول) | 29 |
| CBD/COP/15/Part-II/L.1/Rev.1 | مشروع تقرير الاجتماع | 29 |

**باء- وثائق المعلومات**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| ***الرمز*** | ***عنوان الوثيقة*** | ***بند جدول الأعمال*** |
| CBD/COP/15/INF/27 | قبول الهيئات والوكالات المؤهلة لحضور الجزء الثاني المستأنف من الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماعات المتزامنة لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماعات الأطراف في البروتوكولين | 3 |
| CBD/COP/15/INF/28 | إجراءات الانتخابات لشغل مناصب نواب رئيس مكتب مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، ورئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، ورئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ | 2 |

*المرفق الثاني*

**تنظيم العمل المقترح في الجزء الثاني المستأنف من
الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في
اتفاقية التنوع البيولوجي**

|  |  |
| --- | --- |
| *التاريخ* | *بنود جدول الأعمال* |
| الخميس 19 أكتوبر/تشرين الأول(15:00-18:00) | اتفاقية التنوع البيولوجي | مؤتمر الأطراف في بروتوكول قرطاجنة | مؤتمر الأطراف في بروتوكول ناغويا |  |
| 1 | 1 | 1 | اختتام الاجتماع |
| 2 | 2 | 2 | المسائل التنظيمية (تنظيم العمل) |
| 3 | 3 | 3 | تقرير عن تفويض ممثلي الأطراف |
| 5 | لا ينطبق | لا ينطبق | تاريخ ومكان الاجتماعات القادمة لمؤتمر الأطراف |
| لا ينطبق | 5 | 5 | تقرير لجنة الامتثال |
| 2 | 2 | 2 | المسائل التنظيمية (انتخاب أعضاء المجلس) |
|  |  |  |
| الجمعة 20 أكتوبر/تشرين الأول(10:00-13:00) | اتفاقية التنوع البيولوجي | مؤتمر الأطراف في بروتوكول قرطاجنة | مؤتمر الأطراف في بروتوكول ناغويا |  |
| 28 | 18 | 17 | مسائل أخرى |
| 29 | 19 | 18 | اعتماد التقرير |
| 30 | 20 | 19 | اختتام الاجتماع |

*ملاحظة*: الأعمدة الخاصة بالبنود المدرجة في إطار مؤتمر الأطراف العامل كاجتماعات للأطراف في البروتوكولين مدرجة لأغراض العلم ولتسهيل الرجوع إليها.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. CBD/COP/15/1/Rev.1. [↑](#footnote-ref-1)
2. انتُخب سوجاتا أرورا (الهند) في الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف وحل محله بعد ذلك فينود ماثور، ثم ناريش بال غانغوار، ثم راغو كومار كودالي. [↑](#footnote-ref-2)
3. انتُخبت إلفانا راماج (ألبانيا) في الاجتماع الرابع عشر وحلت محلها بعد ذلك كلوديانا ماريكا. [↑](#footnote-ref-3)
4. انتُخب كارلوس مانويل رودريغيز (كوستاريكا) في الاجتماع الرابع عشر وحل محله بعد ذلك أندريا ميزا موريللو ثم يوجينيا أرغويداس مونتيزوما. [↑](#footnote-ref-4)
5. بعد تقاعدها من العمل في حكومة نيوزيلندا، استقالت السيدة باترسون من المكتب. وفي غضون ذلك، وفي انتظار تسمية بديل من نيوزيلندا (عملا بالمادة 24 من النظام الداخلي)، قامت ماري هارالدستاد (النرويج)، التي تعمل في المكتب كبديلة عن نيوزيلندا في المسائل المتعلقة ببروتوكول ناغويا، بتقديم المساعدة في توصيل المعلومات إلى المنطقة. [↑](#footnote-ref-5)
6. انظر www.cbd.int/doc/meetings/cop/cop-15/cop-credentials-template-en.docx. [↑](#footnote-ref-6)
7. CBD/COP/15/4. [↑](#footnote-ref-7)